تمهيد

يلعب دور بنك جزائر على البنوك النجارية قبل إعطاءها الاعتماد وكذا أثناء ممارسة نشاطها التجاري والتمويلي أوجبت عليه أن يعيد النظر في القوانين التي كان يطبقها فجاء بقانون النقد والقرض 10/90 والذي عدل بموجب الأمر 11/03 حيث حاولت بكل جهدها قصد تقوية و متانة وصلابة النظام المصرفي الجزائري في مواجهة الأزمات التي تعصف به. ولم يكن لإدارة المخاطر المصرفية أهمية في الجزائر إلا بعد صدور اتفاقية بازل الأولى، فأنشأت اللجنة وأعطي لها صلاحيات مراقبة تسيير البنوك وكذا مدى تطبيقها واحترامها لقواعد الحيطة والحذر في متابعة البنوك ، و إنشاء هذه اللجنة كانت دالة على رغبة النظام المصرفي الجزائري لتبنى مقررات اتفاقية بازل بغية تعزيز متانة وصلابة هذا الأخير.

وسنتناول في هذا الفصل دراسة للبنك الوطني الجزائري (وكالة تبسة491) من خلال تسليط الضوء علئ العملية الائتمانية وإدارة المخاطر فيه مع بعض البنوك الاخرى وهذا وفق لجنة من خلال المباحث الاتية:

المبحث الأول :التعريف بالبنك الوطني الجزائري .

المبحث الثاني :دراسة العملية الائتمانية على مستوئ البنك الوطني الجزائري .

المبحث الثالث :ادارة مخاطر الائتمان وفق لجنة بازل في البنك الوطني الجزائري .

المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري ووكالة تبسة BNA 491 .

يحتل البنك الوطني الجزائري مكانة معتبرة في الجهاز المصرفي لاعتباره من اقدم البنوك في المنظومة المصرفية الجزائرية بعد الاستقلال من جهة ،كما انه يقدم عدة وظائف و خدمات و أنشطة متنوعة تلعب دور مهم تطوير و تنمية الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: تعريف البنك الوطني الجزائري BNA.[1]

أولا : نشأة البنك الوطني الجزائري: نشأ البنك الوطني الجزائري في : 1966/06/13 و المادة الخامسة من إنشائه تنص على: أولويات نشاطه، حيث كان أول بنك في الجزائر مستقل و هو مؤسسة مالية عمومية تنتمي إلى المؤسسات ذات الأسهم ، و لقد نشأ بعد تأميم البنوك ذات الأنشطة المتشابهة و التي كانت تنشط ضمن مجموعة البنوك الفرنسية و تتمثل هاته في:

- البنك العقاري الجزائري والذي أدمج مع تونس و كان بتاريخ : 1966/07/01 و يظم 133 فرع .
- القرض الصناعي و التجاري تم إدماجه في : 1966/07/01.
- البنك الوطني الإفريقي للتجارة و الصناعة تم إدماجه في : 1968/01/01.
- بنك باريس و البلاد المنخفضة تم إدماجه في ماي 1968.
- مصرف الخصم بمعسكر تم إدماجه في جوان 1968.

و يتواجد مقر البنك الوطني الجزائري بالجزائر العاصمة 08 شارع أرنيستوشيغفارة ويقدر رأس ماله بـ: أربعة مليا ر و مائتي مليون دينار جزائري (4.200.000.000 00,) مسجل بالسجل التجاري الجزائري رقم : (17813.84) لمدة تقدر بـ : 99 عاما انطلاقا من تاريخ تسجيله وله عدة وكالات مختلفة عبر التراب الوطني.

ثانيا: وظائف البنك الوطني الجزائري:

يقوم البنك الوطني الجزائري بنفس الأعمال التي تقدمها البنوك الأخرى لأنه يسعى دائم إلى التخصص والتفوق، ومن أهم وظائفه ما يلي:

- تقديم الخدمات المالية للأفراد والمؤسسات.
- القيام بمختلف العمليات البنكية نقدا وعن طريق الشيكات ،الكمبيالات ،التحويلات.
- إيجار الصناديق.
- منح القروض بمختلف أشكالها.
- تمويل التجارة الخارجية.
- دراسةكلالمعطياتالبنكيةالخاصةبالصرفوالقروضفيإطارالتشريعالبنكيالقائم.
- جمع الودائع من الجمهور بمختلف أنواعها ،ودائع تحت الطلب ،ودائع لأجل.
- القيام بمختلف خدمات الوساطة بالنسبة إلى عمليات الشراء والبيع والاكتتاب بالسندات العامة والأسهم.

[1] – معلومات داخلية مقدمة من البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة 491.

– تسليم القيم المنقولة ،و تحويلها أو رهنها ،كما أن البنك يساهم في رأسمال عدة مؤسسات منها :

✓ بنك المغرب العربي للاستثمار و التجارة.

✓ الشركة المختلطة الجزائرية المغربية للتجارة.

✓ شركة الاستثمار والتمويل الجزائري.

ثالثا : أهداف البنك الوطني الجزائري:

من أهم الأهداف التي يسطرها:

– القيام بمختلف العمليات(جمع الودائع ،منح القروض،.....) في أحسن الظروف.

– فتح مزيد من الوكالات التابعة له على الأقل توفير الوكالات على مستوى التراب الوطني.

– مواكبة الإصلاحات النقدية و التطور التكنولوجي بإدخال تقنية وسائل حديثة.

– احتلال مكانة استراتيجية ضمن الجهاز المصرفي ا لجزائري.

– إحداث تنمية اقتصادية في الجزائر.

المطلب الثاني : مميزات ونشاط البنك الوطني الجزائري

أولا: مميزاته :

تميزت سنة 1995 بانتعاش اقتصادي موازاة مع برنامج التعديل الأساسي المقرر إثر اتفاق إعادة جدولة الديون الخارجية ، ولما اتخذت الجهات العمومية إعادة إصلاح الاقتصاد مع مراعاة تحرير التجارة الخارجية و إلغاء الاحتكار، و في هذه السنة سجل البنك على الصعيد الجاري طلب كبير و المتكاثر على القروض و من هذا الأخير قدم BNA مبلغ قدره 47.92 مليار دينار جزائري حيث ساعدت المؤسسات في تخفيض المصاعب التي تواجهها في التمويل و الاستغلال (تمويل الاستثمارات)، و بالنسبة لمجال الاحتياطات أو الضمانات للزبائن أما الزبائن فقد سجلوا نموا قليلا يقدر بـ 0.82 % أي 99.813 مليار دينار جزائري و في ما يخص النتائج الإضافية لرفع رأس مال البنك إلى : 08 مليار دينار جزائري.

وارتفع الهامش البنكي بقيمة : 84.07% سنة 1995 مقارنة بـ 64% لسنة 1994.

ثانيا: نشاطه:

يقوم البنك الوطني الجزائري بمجموعة من النشاطات المختلفة على غرار البنوك الأخرى تتمثل هذه الأخيرة في :

1– **جمع الموارد** : لوحظ في السنة المالية 1995 نمو في القيمة الحقيقية أو القيم النسبية بالنسبة للاحتياط نقدا و أما الموارد فسجلت نموا قدر بـ : 6.495 مليار دينار جزائري أو بخصم الفعالية التجارية لتوسع الشبكة التي ساهمت في إنجاز أهداف البنك مع الأخذ بعين الاعتبار الحسابات بالعملة الصعبة التي سجلت ارتفاعا مهما قدر بـ : 2.695 مليار دينار جزائري و الموارد بالأجل سجلت زيادة قدرت بـ : 4.305 مليار دينار جزائري .

2– **تمويل المؤسسات العمومية** : سجل ارتفاع قدر بـ 44.0002 مليار دينار جزائري .

2-1- **التوظيف قصير الأجل** : سجل هذا النوع من الديون ارتفاع قدر بـ : 29.108 مليار دينار جزائري سنة 1994 حتى 67.504 مليار دينار جزائري سنة 1995 أي بمعدل نمو قدر بـ : 32.935 مليار دينار جزائري و هذه الزيادة الهامة تعني الصعوبات التي تلقاها المؤسسات العمومية و هو يشكل زيادة في تكلفة الإنتاج أدى إلى عدم بيع منتجاتها و كذا منتجاتها التي بدأت تظهر في السوق الوطنية.

2-2- **التوظيف طويل الأجل** : زادت سنة 1995 بـ : 5.606 مليار دينار جزائري و هذه الزيادة نتج عنها استهلاك الديون المستعملة من طرف المؤسسات في ميدام الصناعة في نهاية السنة ارتفعت إلى 10.842 مليار دينار جزائري .

المطلب الثالث : البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة BNA 491.[1]

أولا : نشأة الوكالة :

من الوكالات التابعة للمديرية الجهوية بعنابة ذات الرقة الاستدلالي -186- أنشأت وكالة تبسة (BNA491) بمقتضى القرار الصادر في : 1985/04/13 و هي الممثلة الأولى للبنك الوطني الجزائري على مستوى ولاية تبسة وأضيف إليها مؤخرا فرع تابع لها في إطار توسيع النشاطات و تخفيف الاكتظاظ و تحتل موقعا استراتيجيا وسط المدينة بعد أن كان مقرها طريق الكويف ثم غير سنة 1989 إلى نهج العميد محمد الشريف مقرها الحالي. و تعرف الوكالة نشاطا غير عادي طيلة أيام عملها نتيجة لتعدد الخدمات لتحصيل الودائع، منح القروض بمختلف أنواعها حيث يتم فرض معدلات فائدة على القرض كالتالي:

جزء ثابت يتم تحديده من طرف البنك المركزي ، و جزء متغير يحدده البنك الوطني الجزائري، إن تحديد معدل الفائدة مرتبط بتغيير إعادة الخصم وهو عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية.

يسهر على خدمة الزبائن عدد من الموظفين و الإطارات موزعين على جميع الأقسام و المصالح المتواجدة بها و التي سيتم توضيحها في مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة و العمل بالوكالة يكون كل أيام الأسبوع عد الجمعة و السبت و هي العطلة المخصصة لجميع البنوك و تلعب الوكالة دورا هاما في إطار دعم تشغيل الشباب و ذلك بمنحها قروض متوسطة الأجل و هي ما تعرف بقروض التجهيز تكملة لمساهمة الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب (ANSEJ) و تحتوي وكالة تبسة على ثلاثة وكالات فرعية :

- وكالة تبسة 483.
- وكالة بئر العاتر 486.
- وكالة الونزة 484.

ثانيا: وظائف وكالة تبسة BNA 491

وظائف الوكالة هي التي تقوم بها البنك الوطني الجزائري الأم . وهي تقوم بمعالجة برامجها المسطرة في إطار قانوني ووفقا للتشريعات البنكة السائدة و من أهم وظائفها :

[1] - معلومات داخلية مقدمة من البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة 491.

- تحصيل الودائع بمختلف أنواعها.
- فتح الحسابات للأشخاص المعنويين و الطبيعيين (حسابات الشيك، الحسابات البنكية) .
- تقديم القروض و كذا دراستها .
- خصم وتحصيل الأوراق التجارية .
- تحصيل الشيكات و عمليات التحويل .
- تأجير الصناديق و عمليات التحويل .

ثالثا: أهداف وكالة تبسة BNA 491 .

من وراء وظائفها تسطر الوكالة أهدافا تتمثل في:

- جلب أكبر عدد ممكن من الزبائن وتقديم أرقى الخدمات لهم للمحافظة عليهم و كسب المزيد منه.
- تحقيق الربحية لضمان الاستمرار.
- المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني .
- المساهمة في خلق مناصب شغل بتمويل الاستثمارات .
- العمل على تلبية كل حاجات الزبائن لخلق الثقة بينهم و بينها .
- مواكبة الإصلاحات النقدية و البنكية الحاصلة.
- جلب أكبر عدد ممكن من الودائع التي تمثل أكبر مورد للوكالة .

رابعا : الهيكل التنظيمي للوكالة :

هنا نتطرق لمختلف الأقسام و المصالح المكونة للوكالة من خلال مخطط يوضح الهيكل التنظيمي لها من تبيان مختلف الوظائف التي تقوم بها بعض الأقسام :

إن هيكل وكالة تبسة يضم مختلف الأقسام و المصالح و لقد وضع الهيكل التنظيمي الحالي للوكالة في المخطط التالي يوم : 1996/01/15 بهدف توجه جهود الوكالة أكثر لأجل تحسين نوعية الخدمات المقدمة كحسن استقبال الزبائن و تحقيق مصالحهم بأرقى الوسائل و في أسرع وقت و المخطط التالي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة :

الشكل رقم (08) : الهيكل التنظيمي للوكالة -491- BNA

خامسا: توصيف المهام و الوظائف :

1- **المدير:** يعتبر بمثابة المسير الأول لهذا فهو المسئول الرئيسي و من بين مهامه :

- تأطير الإدارة.
- دراسة التقارير والأعمال اليومية إضافة إلى مراجعة وتوقيع كل من الوثائق التي تتطلب توقيع المدير.
- السهر على تطبيق القواعد الداخلية للبنك وفق القانون الخاص.
- ترأس مختلف الاجتماعات و اللقاءات الرسمية و العادية .
- السهر على جودة الخدمات التي يقدمها البنك مع الدقة في المواعيد واحترام آجال تطبيق العمليات البنكية.
- توجيه نشاط المصالح المختلفة .

2- **نائب المدير** : وهو المسئول الثاني بعد المدير أو هو المدير المساعد .

- تعويض المدير في حالة غيابه .
- النيابة عن المدير في بعض المهام .
- التنسيق بين مختلف مصالح الوكالة .
- التحضير و المساهمة في اجتماع لجنة منح القروض .
- تتبع شكاوى الزبائن و محاولة إيجاد حلول لها .
- تأجير الصناديق الحديدية .
- القيام بعمليات الإحصاء و الجرد.

3- **قسم عمليات الصندوق و المحافظة** :

تمثلها السكرتيرة و التي تسند إليها المهام التالية :

- تنظيم و إدارة المواعيد الرسمية للمدير.
- استقبال البريد الصادر و الوارد و توجيهه إلى المصالح المختلفة .
- كتابة التقارير.
- استقبال الفاكس و تأمين المكالمات الهاتفية للمدير و كذلك مختلف الاتصالات بين الأقسام من داخل البن.

3-1- **مصلحة عمليات الصندوق** :يتفرع عنها :

أ- **مصلحة الصندوق** : تتفرع عن هذه الأخيرة :

ب- **شباك الدفع بالدينار** : من بين مهامه .

- استقبال الزبائن في أحن الظروف و القيام بعمليات السحب و الإيداع.
- تسيير الحسابات.

3-2- **مصلحة الحافظة** : يتفرع عنها :

أ- **شباك المحفظة:**

- استقبال مختلف الشيكات.
- تحصيل الشيكات في نفس الوكالة أو في وكالة أخرى.

ب- **فرع المقاصة:**

- تسوية المعاملات ما بين البنوك عن طريق البنك المركزي .
- دراسة الأخطاء في حالة وجودها و معالجتها .
- الاهتمام بالعمليات الحسابية .
- تحصيل الشيكات و الكمبيالات و مختلف الأوراق التجارية .

ج- **فرع المراقبة:**

- معالجة و مراقبة العمليات الحسابية اليومية المنجزة من طرف مختلف المصالح .
- تسوية جميع النقائص .
- كما تقوم مصلحة الصندوق بتأجير الصناديق الحديدية .

4- **قسم تسيير ملف العملاء و الحسابات** : تحت هذه المصلحة بالعملاء و ما يتعلق بهم و تنقسمك بدورها إلى:

أ- **فرع العملاء و الحسابات** : ومن بين مهامه:

- فتح الحسابات بكل أنواعها .
- تحويل حسابات العملاء .
- الحسابات .
- تلقي الاعتراضات المقدمة من طرف الزبائن .

ب- **فرع الاستعلامات التجارية** :

- الاستعلام عن محتوى الملفات .
- استقبال الزبائن و توجيههم .
- مساعدة وإقناع العملاء .
- مساعدة الموظف و توجيهه في حالة عدم معرفته.

5-**مصلحة تسيير الإيداع و المنتوج المالي** : تختص هذه المصلحة بـ :

- فتح الحسابات المودعة بالدينار أو بالعملة الصعبة.
- متابعة الوديعة و تسييرها .
- تلقي الودائع بمختلف أنواعها .

وهذه المصلحة تنقسم بدورها إلى : قسم المنتوج البنكي ، قسم المنتوج المالي

6- **مصلحة المتابعة القضائية:** (التعهدات و المنازعات) : في حالة عدم تسديد القروض تقوم هذه المصلحة بإعلام الزبون قبل المتابعة القانونية حيث تقوم بإشعار الزبون ثلاث مرات و في المرة الأخيرة يمكن أن يحول إلى المحضر القضائي .

- يأخذ البنك الضمانات كتسديد للقرض في حالة عدم التسديد .
- يلجأ البنك للحجز في حالة عدم إقناعه بالتسوية الودية عن طريق المزاد العلني .

– يمكن لمصلحة الضرائب أن تغلق حساب العميل أو تحجز حساب العميل لدى البنك في حالة عدم التسديد (للعميل دين عند مصلحة الضرائب) .

– يمكن للضمان الاجتماعي أن يحجز على حساب العميل في البنك في حالة عدم تسديده الدين .

7– **مصلحة الالتزامات و القروض:** تنقسم هذه المصلحة إلى أربعة أقسام :

أ– **قسم خلايا الدراسة و التسيير الإداري للقروض** : تتمثل مهام هذا القسم في :

– منح القروض للزبائن (خروج فعلي للأموال " قروض الصندوق " خروج عن طريق الإمضاء).

– دراسة ملفات القروض.

– الدراسة الإستراتيجية للمشروع (الإطار المكاني) .

– الدراسة المالية (التحليل المالي ، النسب الهيكلية ، النتائج).

ب– **قسم القروض بالإمضاء** :

– حسن التنفيذ.

– كفالة التعهد.

– كفالة التسبيقات.

يقصد بالقروض بالإمضاء : الضمان الذي يقدمه البنك لعملائه للحصول على قرض، من جهة أخرى أي أن البنك في هذه الحالة لا يمنح نقود و لكن يعطي ثقته فقط حيث يكون مضطرا إلى تسديد عجز زبونه في حالة عدم سداده لدينه.

ج– **قسم الإحصائيات:** يختص بـ :

– مقارنة الإحصائيات بالأعوام و بعدها يكون التعليق.

– لكل مصلحة إحصائيات خاصة بها .

د– **قسم الديون صعبة التحصيل:** يختص هذا القسم بمتابعة العملاء الذين لديهم ديون صعبة التحصيل كأن يكون العميل له قرض و توفي في هذه الحالة يتابع قضائيا من طرف البنك .

8– **مصلحة العمليات مع الخارج (التجارة الخارجية):**

تختص هذه المصلحة في مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية من استيراد و تنقسم هذه المصلحة إلى ثلاث:

أ– **فرع الاستيراد:**

– الاهتمام بالعمليات المتعلقة بالاستيراد.

– تحصيل مستندات الاستيراد.

– منح وسائل الدفع سواء كان هذا الاستيراد للقطاع العام أو الخاص.

– فحص و مراقبة الوثائق المرسلة من الخارج .

– تحصيل الاعتماد المستندية للاستيراد .

ب– **فرع التصدير** :

- القيام بالعمليات الخاصة بالتصدير.
- العمليات التي تتم من القطاع العام و الخاص .

ج- **فرع التحويلات للخارج** : العمليات التي تتم مع الخارج كالتحويلات النقدية .

المبحث الثاني: دراسة عملية المخاطرة على مستوى البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة

باعتبار البنوك الوطني الجزائري محور عملية تمويل الأنشطة والقطاعات الاقتصادية، فإنه يمكن إبراز خصائصها من خلال تحليل ودراسة أهم مؤشرات الوساطة المالية لهذه الفئة من البنوك والمتمثلة أساسا في حجم القروض المقدمة، ومصادر التمويل فضلا عن المقارنة بين حجم التمويل والقروض الممنوحة خلال الفترة من 2009 الى 2015

المطلب الأ ول : دراسة وتطور الودائع لدى البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة

لقد ساهمت الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية الجزائرية في العشرية الأخيرة في النهوض بهذا القطاع وزيادة دوره في تجميع المدخرات ومنح التسهيلات الائتمانية لمختلف المتعاملين الاقتصاديين . وعلى اعتبار الودائع من أهم مصادر تمويل البنك، فإن الفاعلية الحقيقية لها في تمويل التنمية إنما ترتبط أساسا بالودائع. لذلك، نرى من الأهمية في هذا الإطار التطرق إلى دراسة وتحليل تطور الودائع المصرفية مع التركيز على حصة القطاع العمومي والجدول رقم () الذي يبين تطور حجم الودائع للبنك الوطني الجزائري تبسة خلال الفترة (من 2009 الى 2014) والمدرج في الجدول التالي :

الجدول رقم (07): دراسة حجم الودائع الاجمالية خلال الفترة (من 2009 الى2015)

الوحدة : دينار جزائري

البيان	الودائع الاجمالية			الودائع العمومية			الودائع الخاصة		
	الودائع الاجمالية	مبلغ الزيادة والنقصان	النسبة %	الودائع العمومية	مبلغ الزيادة والنقصان	النسبة %	الودائع الخاصة	مبلغ الزيادة والنقصان	النسبة %

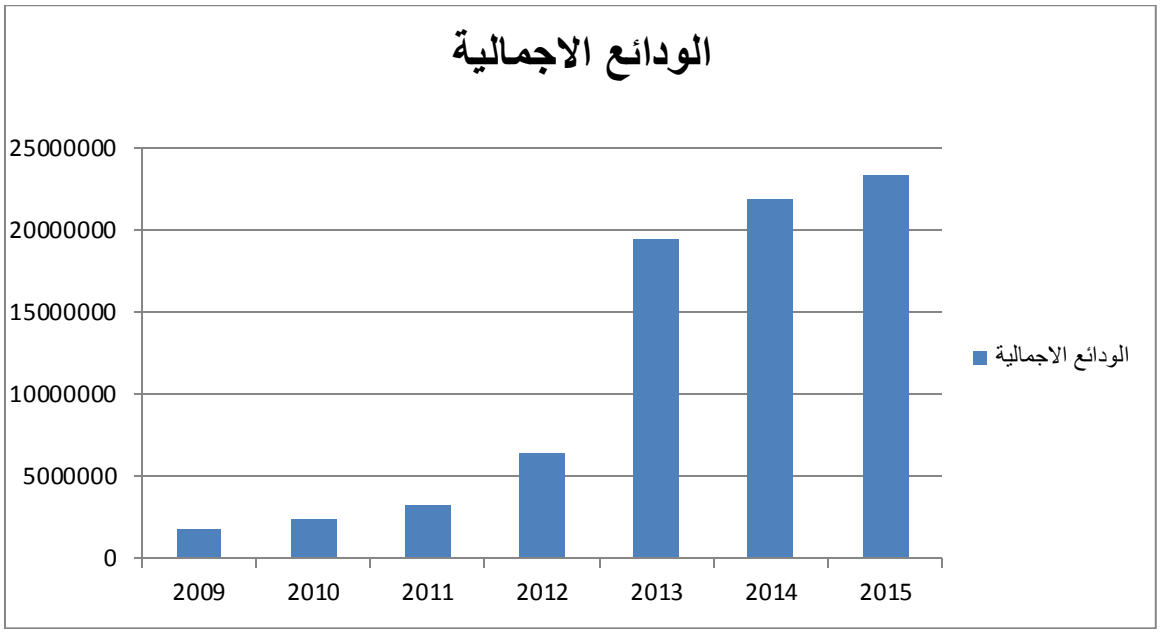
السنوات									
2009	1838076	/	/	611567	/	/	1226509	/	/
2010	2439598	601522	32.73	1237370	625803	102.33	1202228	-24281	-1.98
2011	3249098	809500	33.18	1673511	436141	35.25	1575587	373359	31.06
2012	6401951	3152853	97.04	4534338	2860627	170.95	1867613	292026	18.53
2013	19495572	13093621	204.53	8464914	3930576	86.68	11030658	9163045	490.63
2014	21914515	2418943	12.41	9537578	1072664	12.67	12376937	1346279	12.20
2015	23457919	1543404	7.04	11050994	1513416	15.87	12406925	29988	0.24

المصدر :من إعداد الطلبة اعتمادا على – :معطيات من بنك الوطني الجزائري وكالة تبسة الملحق رقم :01

إن القرارات الأولية لمعطيات الجدول أعلاه تكشف لنا عن الزيادة المستمرة لإجمالي ودائع البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة خلال الفترة الممتدة من (2009 إلى2015) ، حيث سجل البنك الوطني الجزائري تبسة أعلى نسبة من الودائع العمومية بلغت 170.95 % ، وذلك مقارنة مع نظيرتها في القطاع الخاص خلال سنة 2013 إلا أن ما لوحظ على هذه الزيادة، أنها بمعدلات متزايدة خلال فترة الدراسة لتسجل بعد ذلك ارتفاعا ملحوظا ابتداء من سنة 2009 بمبلغ اجمالي يقدر بـ:611567 دج الى مبلغ 1237370 دج أي بنسبة 102.33% لكن سرعان ما تـراجعت هذه النسبة لتصل 35.25% في سنة 2011 وارتفعت بنسبة 170.95% في سنة 2012 واما أضعف معدلات زيادة سجلت خ سنة 2014 بمعدل يقدر بـ: 12.67% ثم بدات في الارتفاع في سنة 2015 اما بالنسبة الى الى نظريتها في القطاع الخاص فنلاحظ انخفاض هذه النسبة بمعدل يقدر بـ: -1.98% وذلك في سنة 2010 ثم بدات في الارتفاع الى ان تصل نسبة مرتفعة تقدر بـ 490.63% في سنة 2013 ثم انخفاصت الى نسبة 12.20% خلال سنة 2014 الى ان تصل 0.24%.

وذلك راجع الى انخفاض الادخار العمومي بالدرجة الأولى وكذلك تسجيل أعلي نسبة من حيث الودائع المجمعة ، وما خلفته الأزمة المالية العالمية(2008-2009) من سقوط حاد لأسعار المحروقات وانخفاض الطلب عليها فضلا عن انخفاض إيرادات الصادرات، وتقلص ودائع قطاع المحروقات والزيادة في المدخرات المالية للخزينة العمومية لدى بنك الجزائر وإن التطور الحاصل في مستوى الودائع المصرفية ابتداءا من سنة 2009، راجع إلى زيادة وعي الأفراد والمؤسسات بأهمية الادخار في البنك، وكذا إلى السياسات التي اتبعتها البنك الوطني الجزائري من أجل تشجيع الادخار، وخاصة فيما يتعلق بأسعار الفائدة التي كانت مغرية .والشكل البياني الموالي يبين بوضوح هذا التطور.

شكل رقم(09): تطور الودائع لدى البنك الوطني الجزائري في الفترة (2009-2015)



بحساب نسبة إجمالي الودائع الملتقطة من طرف البنك الوطني الجزائري لاحظنا أن هذه النسبة تعرف نموا متزايد حيث تأرجحت بين حد أدنى قدر بـ7.04 % سنة 2009 ، وحد أقصى قدر بـ 204.53 %سنة 2013 ، بعدما كانت في حدود مناسبة يمكن إرجاع ذلك إلى أسباب عدة أهمها:

- انخفاض القدرة الشرائية منذ سنة 2014
- مرحلة الانتعاش التي كانت تعيشها المؤسسات أن ذاك و دعم فرص الاستثمار لديها، وهو ما أدى بمستوى الادخار إلى التراجع خلال تلك الفترة، وبالتالي بدأت الودائع البنكية تسجل زيادات متناقصة. ويمكن تدعيم نفس الفكرة والوقوف عند نفس النتيجة، إذا اعتمدنا نسبة إجمالي القروض والتسهيلات البنك الوطني الجزائري إلى إجمالي ودائعها باعتبارها من المؤشرات ذات الدلالة في قياس التطور المالي .فقد لاحظنا أن هذه النسبة في العشرية الأخيرة تعكس نوع من التوافق بين الودائع الملتقطة والقروض الممنوحة، مما دعم مرحلة الإنعاش الاقتصادي للبلاد وهو ما يدل على زيادة حجم الودائع لدى البنك ، أي زيادة الادخار بها مما دعم عملية منح القروض خلال تلك الفترة. لنفس الأسباب المذكورة أعلاه، وعرفت ذات النسبة نموا غير مستقرا خلال الفترة الممتدة من (2009-2015)، وهو ما يكشف لنا من زاوية أخرى عن فائض السيولة وعن مستوى مخاطرة البنك نتيجة ممارسة دورها التمويلي .كما توضح لنا الدور التنموي له ذا البنك؛ حيث نلاحظ أن نسبة هامة من الودائع ذهبت في شكل قروض تمويلية، وهو ما يدعم الدور التمويلي لتحقيق النمو الاقتصادي. كما تجدر الإشارة أيضا إلى استحواذ البنك على الحصة الأكبر من الودائع؛ حيث أن أغلبية مؤسساته عمومية، فضلا عن ميول المودعين إلى التعامل مع البنوك العمومية لثقتهم فيها أكثر من البنوك الخاصة التي عرفت انتشارا كبيرا في الآونة الأخيرة وزيادة جهودها في استقطاب أكبر حجم ممكن من الودائع.

المطلب الثاني : دراسة و تطور الائتمان لدى البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة

سندرس في هذا الإطار مساهمة البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة في الائتمان الموجه للاقتصاد، وذلك من خلال محاولة تحليل المعطيات المدرجة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (08): دراسة و تطور حجم الائتمان الاجمالي خلال الفترة (من 2009 الى2015)

الوحدة : دينار جزائري

البيان / السنوات	الائتمان الاجمالي			الائتمان العمومي			الائتمان الخاص		
	الائتمان الاجمالي	مبلغ الزيادة والنقصان	النسبة %	الائتمان العمومي	مبلغ الزيادة والنقصان	النسبة %	الائتمان الخاص	مبلغ الزيادة والنقصان	النسبة %
2009	1582518	/	/	1167854	/	/	414664	/	/
2010	666207	-916311	-57.90	173106	-994748	-85.18	493101	78437	18.92
2011	699972	33765	5.07	156152	-16954	-9.79	543820	50719	10.29
2012	2836492	2136520	305.23	9813	-146339	-93.72	2826679	2282859	419.78
2013	2923750	87258	3.08	9613	-200	-2.04	2914137	87458	3.09
2014	3190556	266806	9.13	9073	-540	-5.62	3181483	267346	9.17
2015	3490049	299493	9.39	9061	-12	-0.13	3480988	299505	9.41

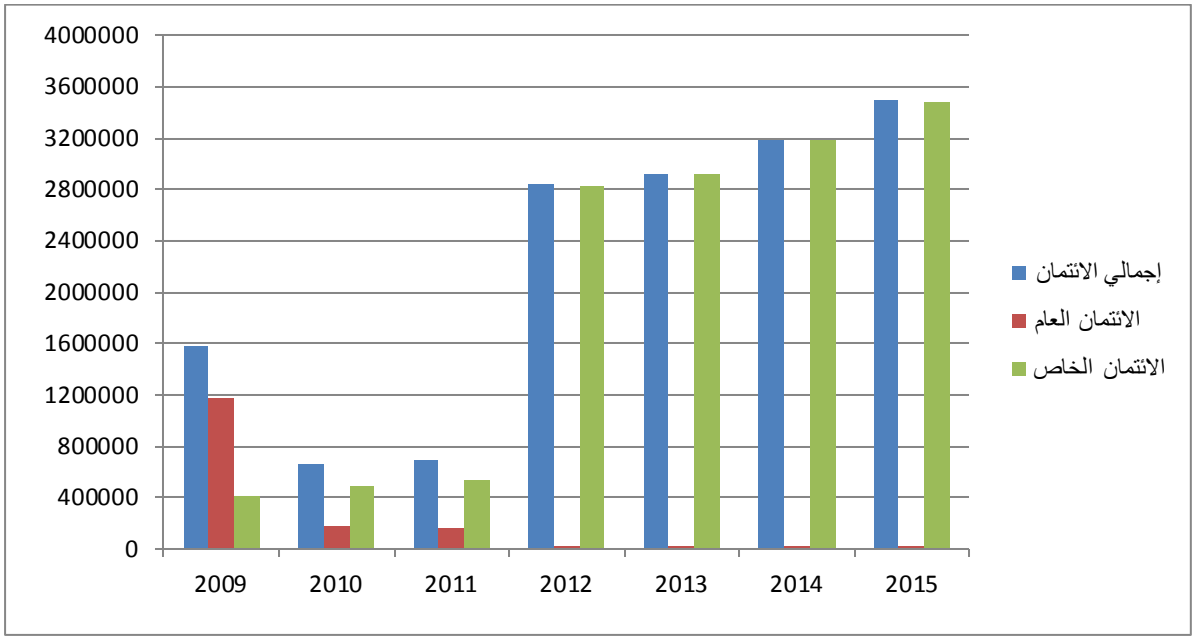
المصدر :من إعداد الطلبة اعتمادا على – :معطيات من بنك الوطني الجزائري وكالة تبسة الملحق رقم: 01

نلاحظ من خلال معطيات الجدول رقم (08) اعلاه حجم الائتمان انخفض بنسبة 57.90% في سنة 2009 وهذا الانخفاض كان في القطاع العمومي حيث انخفضت بنسبة 85.18% وازداد هذا الانخفاض بنسب مضطربة خلال فترة الدراسة على عكس الارتفاع الطفيف في القطاع الخاص والذي كان بنسبة 18.92% وهذا ما يدل على تفعيل دور البنك في تطوير الاقتصاد بالقطاع الخاص ليستقر بعد ذلك بمعدلات متزايدة حيث تجاوزت نسبة ضعيفة في القطاع الخاص كانت نسبة منخفضة لتصل الى 10.29%، إلى أن بلغت نسبة مرتفعة في منح القروض للقطاع الخاص لتصل 419.78% في سنة 2012 ليزداد حجم الائتمان الموجه للاقتصاد من طرف البنك الوطني الجزائري وهذا إنما يدل على زيادة دور هذه الأخيرة في تمويل التنمية الاقتصادية، وذلك بسبب فائض السيولة الذي عرفته البنك خلال هذه الفترة؛ بفعل زيادة الودائع المصرفية من طرف المودعيين، ولتطور المتزايد للودائع الادخارية للعائلات، فضلا عن تسديد مديونية الخزينة العمومية تجاه البنوك .هذا ما سمح بزيادة تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية التي عرفت تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة نتيجة الحركية التي يعيشها الاقتصاد الجزائري وانفتاحه على اقتصاد السوق. إن محاولة تجسيد برنامج الإنعاش الاقتصادي وجهود الإصلاح التي تقوم بها الجزائر، أعطى دفعة قوية للجهاز المصرفي عموما و للبنك الوطني الجزائري على وجه التحديد، خلال السنوات الأخيرة، لتوجيه القدر الأكبر من مواردها لتمويل الأنشطة الإنتاجية للقطاع الخاص وذلك انسجاما مع السياسات والتوجهات الرامية إلى توسيع مشاركة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي وتعزيز دوره في

توفير فرص العمل المنتج .وعليه، فقد شهد حجم الائتمان المقدم للقطاع الخاص ارتفاعا مستمرا بمعدلات سنوية متزايدة بلغت في المتوسط نسبة 78.44% خلال فترة الدراسة، في الوقت الذي سجل فيه الائتمان المقدم للقطاعات العمومية معدلات متناقصة سنويا بلغت في المتوسط – 32.75%

والشكل البياني التالي يبين لنا جليا كيفية تطور حجم القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري للقطاعات الاقتصادية بشقيها العام والخاص، خلال الفترة الممتدة (: من2009 – 2015)

شكل رقم(10): تطور حجم القروض الموزعة لدى البنك الوطني االجزائري خلال الفترة (من 2009 الى2015)



ما يمكن تدوينه كملاحظات من خلال الشكل المبين اعلاه هو انه خلال فترة (2009 – 2015)، فقد سجلنا تـزايد ائتمان البنك الوطني الجزائري للقطاع الخاص بشكل يفوق حجم الائتمان الممنوح للقطاع العام، وهذا ما يؤكد فكرة تعزيز الجهود في سبيل تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار وذلك من خلال تمويل تنمية مشاريع تشغيل الشباب وانشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بمنحها التسهيلات خصوصا تلك المتعلقة بالحصول على القروض البنكية .ويعتبر إنشاء صندوق ضمان القروض البنكية إجراء لتجسيد هذا المسعى.

وكمؤشر من المؤشرات ذات الدلالة والأهمية في مساهمة البنك في تشجيع الاستثمار وتحقيق النمو من خلال القروض مما يعكس نجاعة سياسة الإقراض المنتهجة. وهذا يدل على بداية تشجيع القروض للأفراد الخواص، حيث قامت الخزينة العمومية بتعويض البنوك التجارية العمومية ذممها، والذي نتج عنه فائضا في سيولة هذه الأخيرة وبالتالي انخفاض أسعار الفائدة، مما دفع بالبنك إلى تنويع قروضها؛ فأصبحت تقدمها ليس فقط للقطاعات الاقتصادية بشكل عام بل كذلك إلى الأفراد الخواص

المبحث الثالث :واقع تطبيق اتفاقيات بازل في الجزائر

من خلال هذا المبحث يتم تسليط الضوء على قواعد الأمان المعمول بها في التنظيم الجزائري ومدى استيفاءه للمعايير الدولية المنصوص عليها في اتفاقيات بازل . لنعرج بعد ذلك على واقع تطبيق اتفاقية بازل

2 بالجزائر، و نصل في الأخير إلى عرض الإجراءات المتخذة من طرف بنك الجزائر لمحاولة تطبيق مقترحات بازل 3 و آثارها المحتملة .

المطلب الأول : النظام المصرفي الجزائري و اتفاقية بازل 1 .

إن بروز أهمية الحيطة و الحذر في العمل المصرفي تعود إلى قانون النقد و القرض. هذا الأخير الذي يعد بمثابة إسناد تشريعي للإصلاحات التي مني بها النظام المصرفي، فقد نصت المادة 92 من قانون النقد و القرض (1) على أن بنك الجزائر هو منن يفرض كل النسب على البنوك و المؤسسات المالية ، كما نصت المادة 44 منه في الفقرة ز على أن مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية يخول له تحديد الأسس و النسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية لاسيما فيما يخص تغطية وتوزيع المخاطر والسيولة والملاءة. وفي ظل هذا الاتجاه نحو تطبيق قواعد الحيطة والحذر التي جاءت بها اتفاقية بازل 1 ، أصدر بنك الجزائر النظام رقم 91-09 المؤرخ في 14 أوت 1991 المحدد لقواعد الحذر (2) ، ثم أصدر التعليمة رقم 94/74 في 1994/11/29 التي تولت تحديد أوزان المخاطر و كيفية حساب نسبة الملاءة.

سنحاول في هذا الإطار تسليط الضوء على أهم القواعد الاحترازية الطبقة في التنظيم الجزائري، لنقف بشيء من التفصيل عند دراسة الملاءة المصرفية وتبيان أهمية متانة رأس المال في ضمان سلامة البنك واستمرارية نشاطه

1- رأس المال الأدنى للبنوك:

إن أول قاعدة متبعة في الجزائر تتعلق بالقواعد الخاصة بالوظيفة الائتمانية، و التي تلزم البنوك بوضع حد أدنى لرأس مالها للقيام بوظائفها. و قد تضمن آخر تعديل مس هذه القاعدة الآتي : (1)

أ- 3.5 مليار دج بالنسبة للمؤسسات المالية العاملة بالجزائر و التي تقون بالعمليات الائتمانية ماعدا تلقي الأموال من الجمهور.

ب- 10 مليار دج بالنسبة للبنوك التي تقوم بالعمليات الائتمانية العادية (تلقي الأموال من الجمهور ، عمليات القرض ، تسيير طرق الدفع).

2- معيار الأموال الخاصة الصافية:

تشكل الأموال الخاصة خط الدفاع الأخير في حالة مواجهة البنوك لصعوبات ناجمة عن خسائر لا يمكن استيعابها من خلال الأرباح و المؤونات. كما أنها تمثل الرهن الأخير للمودعين.

وبالتالي فإن ملائمة الأموال الخاصة تعتبر ضرورية لما لها من أهمية في حساب مختلف النسب المنصوص عليها قانونا. يحتل معيار الأموال الخاصة الصافية مكانة الرائد في قواعد الحذر و يتكون من العناصر التالية (2):

- **الأموال الخاصة الأساسية** : تتكون من رأس المال الاجتماعي، الاحتياطات ، النتائج الصافية و المؤونات على المخاطر المصرفية .

- **الأموال الخاصة التكميلية** : و تتضمن احتياطات إعادة التقييم و أموال ناتجة عن إصدار سندات أو قروض مشروطة ، و مئونات ذات طابع عام .

- **عناصر للخصم** : و تتكون أساسا من الاستخدامات المشكلة للأموال الخاصة الموظفة في مؤسسات القرض الأخرى (سندات الشركات الفرعية أو المساهمة المشروطة و الممنوحة أو الصادرة عن مؤسسات القرض)، رأس المال المطلوب غير المدفوع ، النتائج السالبة للدورة و نتائج رهن التخصيص المدينة.

3- **معامل الأموال الخاصة و الموارد الدائمة:**

باعتباره معدل لتغطية خطر السيولة على المدى الطويل، يهدف معامل الأموال الخاصة و الموارد الدائمة بشكل خاص إلى وضع حد لخطر عدم التسديد من طرف المقترض في الآجال المتفق عليها، وذلك مع تحديد سقف لقدرة تمويل البنوك لقروض طويلة الأجل بموارد قصيرة الأجل .و يمكن حساب هذا المعامل بالعلاقة التالية: (1)

$$\text{المعامل} = \frac{\text{الأموال الخاصة + الموارد الدائمة}}{\text{الاستخدامات الثابتة}} > 60\ \%$$

حيث أن الأموال الخاصة و الموارد الدائمة و الاستخدامات تفوق خمس سنوات.

4- **معيار توزيع المخاطر:**

تعتبر عملية تقسيم المخاطر و توزيعها إحدى الطرق المتبعة من طرف البنك للتقليل من احتمالات الإفلاس. فتركيز المخاطر على عدد من العملاء يجعل وضعية البنك و مركزه حساسا في حالة إفلاس أحد العملاء أو عجزه عن التسديد . و بالتالي ، فإن تنويع العملاء و تقسيم المخاطر المحتملة هو بمثابة حماية للبنك . لذلك أوجبت قواعد الحذر تنويع العملاء و المتابعة المستمرة لهم . في هذا الإطار نص التشريع الجزائري على ضرورة تحديد و حصر تدخل البنوك و المؤسسات المالية كوساطة مالية كالتالي:

- إن المخاطر الناجمة عن نفس المستفيد لا يجب أن تتعدى 25% من الأموال الخاصة للبنك ، و هذا ابتداء من 1995/01/01 (2) ، بعدما كانت في حدود 30 % سنة 1993 ، و 40% سنة 1992 .

$$\frac{\text{المخاطر الصافية المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \leq 25\%$$

- إن المبلغ الإجمالي للمخاطر المترتبة عن المستفيدين الذين تعدو نسبة 15 % من الأموال الخاصة للبنك ، لا يجب أن تتعدى قيمتها عشر (10) مرات مبلغ الأموال الخاصة :

$$\frac{\text{المخاطر الصافية المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \leq 10\ \% \text{ مرات مبلغ}$$

5- **معيار الملاءة المصرفية (نسبة كوك):**

باعتبار الملاءة المصرفية هي أساسالسلامة المصرفية، فإن بنك الجزائر أولى لها أهمية كبرى و أعتبر رأس المال مقياسا أساسيا لها . يتمثل معيار الملاءة المصرفية، كما ورد في توصيات لجنة بازل 1، في علاقة الأموال الخاصة الصافية و المخاطر المصنفة المرجحة. وحسب ما نصت عليه المادة الثانية من التنظيم 91-09 الصادر في 14 أوت 1991 و المادة الثالثة من التعليمة رقم 74-94 الصادرة في 1994/11/29 و المتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية، فإن البنوك و المؤسسات المالية ملزمة باحترام بصفة دائمة نسبة ملاءة تعادل على الأقل (8 %)، وهو ما يعني ضرورة توفير ثماني وحدات نقدية على الأقل من الأموال الخاصة لإمكانية إقراض وحدة نقدية واحدة، و هي النسبة الشهيرة بنسبة كوك:

$$\text{نسبة الملاءة} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{المخاطر المترتبة المرجحة}} \geq 8\ \%$$

إن احترام تطبيق هذه النسبة جاء بصفة تدريجية وهذا بسبب خصوصية البنوك الجزائرية التي تتميز بضعف رأس مالها، حيث تراوحت نسبة الملاءة من 4 % إلى 8 % ابتداء من سنة 1995 (1).

6- متابعة الالتزامات:

في إطار تسيير مخاطر القروض و التحكم فيها، نص التنظيم الاحترازي على ضرورة المتابعة المستمرة للقروض الممنوحة و ذلك من خلال تصنيفها حسب درجة المخاطرة و تكوين المئونات اللازمة لكل منها. و في هذا الإطار تم تصنيف حقوق كل بنك حسب درجة الخطر المترتب عنها إلى (2):

- حقوق جارية (Créances courantes)
- حقوق مصنفة (Créances classés)

بالنسبة للحقوق الجارية، تكون تغطيتها بالكامل في الآجال المحددة أكيدة . كما تخصص لها مئونات ذات الطابع الاحتياطي تتراوح من 1% إلى 3% ، وهي تمثل جزءا من الأموال الخاصة. أما الحقوق المصنفة فهي حقوق قسمت إلى ثلاثة أصناف كما أن مئوناتها يتم تخصيصها من التخفيض المسجل في قيم أصول البنك كما يلي :

أ- **حقوق ذات مشاكل محتملة:** هي القروض التي يكون تحصيلها الكلي أكيدا، مع تأخير معقول في التسديد يتراوح ما بين 03 و 06 أشهر. وعليه، فقد خصصت لها مئونة قدرت بـ 30% كحد أقصى.

ب- **حقوق مخطرة جدا:** هي قروض قد يتأخر تحصيلها إلى سنة. لذلك فإن استرجاعها بالكامل يصبح غير أكيد. و عليه فقد خصصت لها مئونة تعادل 50 % كحد أقصى.

جـ- **حقوق معدومة (غير مسددة):** هي الحقوق التي استنفذ البنك كل الطرق لتحصيلها. و بما أنها تشكل خسارة للبنك فإن مئونتها تصل إلى 100% كحد أقصى.

7- التأمين على الودائع:

لابد على أي بنك أن يقوم بالتأمين على الودائع لمواجهة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها، وذلك بهدف حماية أموال المودعين و الحفاظ على مبدأ الأمان الذي يعتبر من الميزات الهامة لنشاط البنك. فيما يتعلق

بخصائص نظام التأمين، أكدت المادة 170 من القانون (90-10) و التنظيم رقم (97-04) الصادر بتاريخ 1997/12/31، على ما يلي (1):

- يجب على البنوك أن تكتتب في رأس مال شركة مساهمة ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية.
- يخول للبنك المركزي الاضطلاع بدور المؤسس الوحيد لهذه الشركة دون أن يكتتب أسمها في رأس مالها، فضلا عن الأسهم التي يحوزها.
- رأس مال شركة ضمان الودائع البنكية مجزأ إلى أقسام متساوية بين المساهمين فيه (البنوك و الخزينة العمومية)، حيث تسهر البنوك على المحافظة على المساواة حتى في حالة تعديل رأس المال الذي تقرره قانونا الجمعية العامة للمساهمين.
- كل بنك ملزم بدفع علاوة سنوية إلى شركة ضمان الودائع المصرفية تحسب على أساس المبلغ الإجمالي للودائع بالعملة الوطنية المسجلة بتاريخ 31 ديسمبر من كل عام . وقد حدد مجلس النقد و القروض هذه العلاوة بنسبة (0.25 %) (2).
- كما أن الخزينة العمومية ملزمة بدفع علاوة يعادل مبلغها العلاوة المدفوعة من قبل مجمل البنوك كما يتم توظيف موارد الصندوق في أصول مضمونة .
- حدد الحد الأقصى للتعويض بستمائة ألف (600.000) دينار جزائري و يطبق هذا السقف على مجموع ودائع نفس الشخص المودع لدى نفس البنك مهما كان عدد الودائع و العملة الصعبة المعنية (3).
- يطبق سقف التعويض على الرصيد بين مبلغ الوديعة الوحيدة و القروض و المبالغ الأخرى الشبيهة بالودائع المستحقة للبنك على صاحب الوديعة.
- تعتبر جميع الودائع العائدة للشخص الواحد لدى بنك ما كوديعة ولو كانت بعملات مختلفة و تكون الودائع بالعملة الوطنية وحدها مضمونة، ولا يطلب الضمان إلا في حال توقف بنك عن الدفع. كما أن هذا الضمان لا يشمل المبالغ المقرضة للمؤسسات المالية أو تلك التي تقرضها البنوك فيما بينها.

لم يلق نظام التأمين الدعم و المساندة الفعلية بسبب عدم وجود بنوك تجارية خاصة وطنية أو أجنبية ماعدا البنوك العمومية التي ودائعها محمية من طرف الدولة. فالانطلاقة الحقيقية لبداية نشاط نظام التأمين على الودائع كانت بعد إعلان إفلاس بنك الخليفة و تصفيته، حيث تم تأسيس شركة ضمان الودائع المصرفية في شهر ماي 2003 من طرف بنك الجزائر كعضو مؤسس. وقد أكد الأمر رقم (03-11) المتعلق بالنقد و القرض ، من خلال المادة 118(1)، على أن البنوك ملزمة بالمشاركة في تمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية . كما أكد التنظيم رقم (04-03) المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام الودائع البنكية، على الخصائص الرئيسية لنظام التأمين على الودائع في الجزائر(2).

8- مستوى الالتزامات الخارجية:

يجب على البنوك أن تحدد التزاماتها بالإمضاء فيما يتعلق بعمليات الاستيراد عند مستوى لا يتعدى أربع مرات الأموال الخاصة.

9- مستوى الكشوف:

إن البنوك ملزمة بتحديد الكشوف الممنوحة عند مستوى يعادل (15) يوما من رقم أعمال المستفيد. كما أن السحب على المكشوف يجب أن يكون قرضا محدودا واستثنائيا على الخزينة.

مما تقدم نستنتج أن قواعد الحيطة المصرفية التي تضمنها التنظيم الاحترازي الجزائري هي في الأصل مستوحاة من تلك المقترحة في توصيات لجنة بازل ، و خاصة فيما يتعلق بطرق حساب النسب المختلفة . مع الإشارة إلى بعض الاستثناءات فيما يتعلق ببعض المعايير مثل معامل الترجيح و الأموال الخاصة الصافية وهذا بسبب خصوصية النظام المصرفي الجزائري وواقعه.

لكن ما يمكن تسجيله كملاحظة هامة أن نسبة الملاءة المصرفية (نسبة كوك) المحددة عند مستوى 8% كحد أدنى ، غير شاملة طالما أنها تركز على خطر وحيد و هو خطر القرض وتهمل بقية المخاطر التي لا تقل أهمية مثل خطر الصرف و خطر سعر الفائدة، هذا من جهة . ومن جهة أخرى نجد أن احترام البنوك الجزائرية لهذه النسبة هو في الأصل كبح لوتيرة نموها و تطويرها و خاصة إذا تعلق الأمر بالبنوك التي تتميز بضعف رأس مالها. هنا نصل إلى مستوى الاستفهام عن درجة فاعلية قواعد الملاءة الصرفية المطبقة على مستوى البنوك الجزائرية و حصتها من الإصلاحات في ظل تغيير النظرة العالمية و شمولية توجهها؟.

ولغرض الإجابة على هذا الطرح، حاولنا القيام بدراسة مدى التزام البنوك التجارية الجزائرية بمعيار كفاية رأس المال وذلك من خلال محاولة حساب معدل الملاءة المصرفية لها لعدة سنوات. إلا أن محاولاتنا باءت بالفشل نظرا لاستحالة الحصول على كل المعطيات الرقمية من الجهات المعنية ، سواء ما تعلق منها بالأموال الخاصة (الأساسية، التكميلية أو عناصر الخصم) أو بعناصر حساب المخاطر المرجحة (بنود الميزانية أو خارج الميزانية) و ذلك راجع إلى السرية التامة للعمل المصرفي .

وما يمكن تأكيده أن البنوك الجزائرية تلتزم بمعيار كفاية رأس المال ، و أن تطبيقها لاتفاقية بازل 1 قد تأخر نهاية سنة 1999 وذلك كما نصت عليه التعليمة 94/74 (1) ، في الوقت الذي حددت فيه لجنة بازل آخر أجل لتطبيقها بنهاية سنة 1992. كما أن هذه اللجنة منحت للبنوك فترة انتقالية مدتها ثلاثة سنوات للالتزام بمعيار كفاية رأس المال ، بينما منحت التعليمة السابقة الذكر للبنوك الجزائرية فترة تصل غلى خمسة سنوات ، و ذلك تماشيا و الفترة الانتقالية للجزائر .

وبغض النظر عن كيفية الحساب المعتمدة ، يتضح لنا من البيانات المدرجة في الجدول الموالي أن مستوى كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية يعتبر مقبولا ، فهي أكبر من النسبة الدنيا، كما أنها تظهر في البنوك الخاصة أكبر من العمومية ، لسيطرة هذه الأخيرة على حصة الأسد من القروض ما يعظم من مخاطرها. أما البنوك الخاصة فرأس مالها صغير و قروضها محدودة ما يعني ضعف مخاطرها.

المطلب الثاني: مدى التزام النظام الجزائري باتفاقية بازل 2.

في الفترة التي كانت الجزائر بصدد تطبيق اتفاقية بازل 1 و تكييفها و الإطار القانوني المعمول بها محليا، كان الاتجاه على المستوى الدولي يسير نحو تعديل هذه الاتفاقية للمرور إلى اتفاقية بازل 1 سواء من حيث صعوبة حساب معدل كفاية رأس المال لعدم استيعابه الكلي من طرف البنوك العمومية الجزائرية، أو

لكونه يأخذ كل المقترضين من المؤسسات على درجة واحدة من المساواة من حيث مستوى المخاطرة على الرغم من اختلافها حجما و جدارة ، نجد أن البنوك أصبحت مقيدة و ملزمة بتطبيق تنظيم احترازي يكبح نشاطها . علما أن معاملات ترجيح مخاطر القروض تعتبر إلزامية و محددة من طرف التنظيم الاحترازي الجزائري .

لذلك فإن تطبيق مقترحات بازل 2، سيسمح للبنوك الجزائرية بتجاوز نقاط ضعف بازل 1، و مراعاة المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك، و من ثم تمكينها من تبني مفهوم " رأس المال الاقتصادي " الذي ينص على تحديد مدى كفاية رأس مال البنك استنادا إلى مستوى المخاطر المتوقعة من كل عملية . مما يفسح المجال للبنوك لإجراء تحليل للمخاطر (و تحديد معاملات الترجيح) على أساس نوعية علاقة البنك بمعامليه (دولة، بنك، مؤسسة،أفراد...) و ليس طبيعتها.

بالإضافة إلى انه ستتولد لدى البنوك نظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، و ذلك بأخذ مخاطر التشغيل بعين الاعتبار.

و يمكن تجسيد محاولة بنك الجزائر لمسايرة اتفاقية بازل 2 من خلال :

1- **إصدار النظام رقم 02-03 المؤرخ في 04 نوفمبر 2002(1):** والمتضمن الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية كخطوة أولية لتمهيد الأرضية لتطبيق اتفاقية بازل 2، ويهدف كما جاء في مادته الأولى غلى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك و المؤسسات المالية إقامتها ، و أهم ما جاء فيه:

- **تعريف المخاطر التي تأخذها البنوك بعين الاعتبار وهي :** خطر الاعتماد، خطر معدل الفائدة، خطر التسوية الناشئ عن عمليات الصرف، خطر السوق، الخطر التشغيلي و الخطر القانوني

- ✓ **المراقبة الداخلية المقصودة في هذا النظام هي قيام البنوك و المؤسسات بإنشاء ميلي:** نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية: يهدف إلى معرفة مدى تطابق عمليات البنك مع مختلف الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، وكذا مراقبة مدى تقيدها بالإجراءات المتبعة في اتخاذ القرار المتعلق بالتعرض للمخاطر والتقيد بالمعايير التسيير المحددة من قبل الجهاز التنفيذي في البنك ... إلخ.
- ✓ **نظام المحاسبة و معالجة المعلومات:** و يهدف إلى التأكد من مدى مطابقة الأعمال المحاسبية في البنك أو المؤسسة المالية مع التنظيمات المعمول بها.
- ✓ **أنظمة تقييم المخاطر و النتائج :** على البنوك إقامة أنظمة خاصة بتقدير و تحليل المخاطر و تكييف هذه الأخيرة مع طبيعة وحجم عملياتها بغرض توخي المخاطر، ووضع نظام لتقدير و تقييم مخاطر السوق ومخاطر معدل الفائدة و الصرف في انتظار صدور القوانين التنظيمية التي تحدد كيفية حسابها.
- ✓ **أنظمة الرقابة و التحكم في المخاطر:** وهي أنظمة يتم بناؤها داخل البنك أو المؤسسة المالية بهدف رصد أخطار القروض ومعدل الفائدة و الصرف و ذلك من خلال تقديرها ووضع حدود دنيا و قصوى لها ... إلخ .

✓ **نظام التوثيق والإعلام:** وهو نظام مهمته رصد نتائج الرقابة الداخلية و توثيقها ونشرها لمختلف الأطراف المهتمة بها.

غير أن هذا النظام قلة من البنوك الجزائرية من عملت على تطبيقه، و قد عانت من نقائص و صعوبات كبيرة ، خاصة ما تعلق بجانب تقييم و متابعة المخاطر التي تواجهها(1). و حتى تستطيع البنوك أن تطبق المحور الثاني بطريقة سليمة، يجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية يكون مرتبطا ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددها الاتفاق في المحور الأول و التي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه و الموارد البشرية و المادية المتاحة له.

2- **رفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية:** في إطار سعيه إلى تمتين وضعية البنوك الجزائرية أصدر بنك الجزائر تنظيما يقضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك من 500 مليون دج إلى 2.5 مليار دج، والمؤسسات المالية من 100 مليون دج إلى 500 مليون دج (2)، حيث تقوم الدولة بتوفير رأس المال الإضافي للبنوك العامة و البنوك الأم توفر الأموال اللازمة لفروعها في الجزائر.

والجزائر وإن كانت قد بدأت تتطلع إلى تبني هذا التوجه الجديد وتطبيق نسبة الملاءة الجديدة، إلا أن الاستفهام الذي يستوقفنا هو كيف يمكن تكييف مقررات بازل 2 مع معطيات وخصوصية البيئة الداخلية لبلد كالجزائر؟ وكيف يمكن تطبيق معدل الملاءة الجديد خاصة و أنه يتطلب تحضيرا حثيثا واستيعابا رفيع المستوى، إلا إذا كان هناك اقتصارا على تطبيق الطريقة المعيارية في قياس خطر القرض و التي تعتبر من أبسط الطرق إذا ما قيست بطرق التصنيف الداخلي المختلفة . لكن مع غياب وكالات التصنيف المعتمدة لتصنيف مستوى جدارة المقترض، و في ظل غياب وسائل التقييم الفعالة لدى البنوك الجزائرية، باستثناء فروع البنوك الأجنبية العاملة بالجزائر، نتصور أن المهمة ستكون صعبة لتنظيم عملية الانتقال من بازل 1 إلى بازل 2.

المطلب الثالث: الآثار المرتقبة لتطبيق اتفاقية بازل 3 على المنظومة المصرفية الجزائرية.

رغم جهود بنك الجزائر لمسايرة بازل 2 غير أنه لم يطبق تعليماتها فيما يخص ترجيح المخاطر وتطوير نماذج لقياسها ، لأنها تحتاج إلى تقنيات عالية لا تتوفر لدى أغلب البنوك الجزائرية . لهذا يحاول بنك الجزائر حاليا الأخذ ببعض المستجدات التي جاءت بها اتفاقية بازل 3 ، حيث اتخذت عدة إجراءات في سبيل تهيئة الأرضية المناسبة لذلك تمثلت أساسا في :

1- **رفع الحد الأدنى لرأس المال:** تماشيا مع تداعيات الأزمة المالية وبغية تعزيز صلابة النظام المصرفي الجزائري فقد تم إصدار التنظيم رقم 08-04 الصادر في 23 ديسمبر 2008 القاضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك إلى 10 مليار دج، و المؤسسات المالية إلى 3.5 مليار دج.

2- **فرض نسبة السيولة** : عمل بنك الجزائر على إصدار النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011(2)، و المتضمن تعريف و قياس و تسيير ورقابة خطر السيولة.

3- إصدار نظام الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية رقم 11-08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011(1)، و الذي يلغي أحكام النظام رقم 02-03 المؤرخ في 4 نوفمبر 2002.

فكلها إجراءات تدل على نية بنك الجزائر في تطبيق الاتفاقية، و هنا نتساءل عن الآثار المحتملة لها على النظام المصرفي الجزائري:

- إن التأخر في تطبيق اتفاقية بازل 1 و من ثمة بازل2، يعني أن البنوك الجزائرية لم تطبق بعد التقنيات والطرق المتضمنة فيها ، و بالتالي ستجد صعوبات في التأقلم معها، على عكس البنوك الخاصة أين سيكون الوضع أحسن لأنها فروع لبنوك أجنبية طبقت اتفاقية بازل 3 و ستستفيد من خبرتها .
- إذا سلمنا بالمستوى المقبول لكفاية رأس المال في البنوك الجزائرية ، فإن تطبيق بازل 3 سيخفض نسبة كفاية رأس المال الكلية ، و لكن درجة الانخفاض ستكون في البنوك العمومية لأكبر بسبب:

✓ تطبيق أوزان ترجيح المخاطر تتناسب واتفاقية بازل 3 يزيد من قيمة المخاطر التي تدفع نسبة الملاءة للانخفاض خاصة إذا استمر عدم وجود هيئة لتنقيط البنوك، و سيطرتها على أكبر حصة من القروض.

✓ إعادة تعريف رأس المال وفق اتفاقية بازل3 يعني أن البنوك الجزائرية سوف تكون بحاجة لرؤوس أموال إضافية ، علما أن هناك فارق بين رؤوس أموال البنوك العمومية و الخاصة . و إذا كانت هذه الأخيرة تتوقف قدرتها على زيادة رأس المال على ما ستخصصه لها بنوكها الأم، فإن البنوك العمومية سيقع عبء زيادة رأسمالها على الخزينة العمومية .

جدول(09) تطور رأس المال في بعض البنوك العمومية و الخاصة العاملة بالجزائر

الوحدة:مليار دج

البنك	2009	2010
BNA	41.6	41.6
BEA	24.5	24.5
CPA	29.3	48
SGA	10	10
BNP Paribas	10	10
ABC	10	10

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على التقارير السنوية للبنوك المعنية .

- قيمة الرافعة المالية في البنوك العمومية أكبر من منها في البنوك الخاصة، وهذا نتيجة ميل البنوك العمومية إلى توزيع القروض على مختلف المؤسسات، خاصة العامة، في إطار تمويل برامج الإنعاش الاقتصادي، بينما قروض البنوك الخاصة محدودة. وقيمة الرافعة المالية في البنوك العمومية تزايدت حتى سنة 2007، ثم تناقصت، بينما كانت متناقصة في البنوك الخاصة. كما أنها أقل من المعدل الذي جاءت به اتفاقية بازل 3 و هو 33.33 مرة :

جدول(10) تطور الرافعة المالية في البنوك العمومية و الخاصة الجزائرية في الفترة (2003-2010)

البيان	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
البنوك العمومية	17	17	18	23	27	25	21	18
البنوك الخاصة	14	14	11	9	9	8	7	5

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك الجزائر 2010/2005

و بالتالي فإن تطبيق هذه الاتفاقية لن يكون له الأثر الكبير على البنوك بالجزائر، خاصة لدى البنوك الخاصة. فاستخدام صيغة بازل 3 في حسابها و أخذ الأصول خارج الميزانية سيدفعها للانخفاض نظرا لمحدودية الفرص الاستثمارية و ارتفاع نسبة البنود خارج الميزانية كما يبينه الجدول رقم(5-6) الموالي:

جدول (11): نسبة الأصول خارج الميزانية لأصول الميزانية في بعض البنوك الجزائرية

الوحدة: %

البنك	2008	2009	2010
BNA	-	82.15	27.21
BEA	-	-	20
CPA	-	72.58	50
SGA	49.99	76.31	-
ABC	-	20.48	23.09

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على التقارير السنوية للبنوك المعنية.

- فرض نسبة السيولة المتضمنة في اتفاقية بازل 3 لن يكون له الأثر الكبير على البنوك الجزائرية لأنها تعرف فائضا في السيولة، باعتراف بنك الجزائر في مختلف تقاريره منذ سنة 2002 وإلى غاية سنة 2011. والسيولة الفائضة ناتجة عن إيداع المؤسسات البترولية وادخار العائلات، وفي الجانب المقابل لا توجد طلبات تمويل مكافئة. وهذه الزيادة في سيولة البنوك ستغذي الضغوط التضخمية لأنها تشكل طلبا.

جدول (12): فائض السيولة في النظام المصرفي الجزائري

الوحدة : مليار دج

البيان	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الودائع لكلية- القروض الكلية	1621.43	2313.6	2547.7	2061.6	2019.87	3008.3

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا تقارير بنك الجزائر

5- تطبيق اتفاقية بازل 3: خاصة تصميم نظام الرقابة الداخلية و تحسين إدارة المخاطر ، سيخفض نسبة الديون المتعثرة هذه النسبة و إن كانت تتأثر بوتيرة النشاط الاقتصادي ، حيث أن احتمالات عدم سداد القروض تزداد مع تراجع النشاط الاقتصادي ، فإن الأرقام المدرجة في الجدول الموالي تبين أنها كانت مرتفعة خاصة بالنسبة للبنوك العمومية مما انعكس سلبا على ربحيتها.

جدول (13): تطور نسبة القروض المتعثرة في البنوك الجزائرية في الفترة (2006-2011)

الوحدة : مليار دج

البيان	2006	2007	2008	2009	2010	2011
القروض المتعثرة	90.8	94.9	94.8	54.53	298.59	194.60
حجم القروض الكلية	1994.9	2298.6	2708.9	3139.63	3565.3	3919.3
نسبة التعثر %	4.55	4.13	3.5	1.74	8.37	4.97

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على تقارير بنك الجزائر 2011/2006

- إن تطبيق مقترحات بازل 3 لن يكون له أثرا كبيرا على تغيير نمط نشاط البنوك الجزائرية، فهي لا تتعامل في الابتكارات المالية، كما أن تعاملاتها في السوق المالي محدودة لغياب سوق مالي نشط وفعال.

مما تقدم نستنتج أن خصائص النظام المصرفي الجزائري تجعله لا يتأثر بشكل سلبي و كبير باتفاقية بازل 3، إلا أنه يمكن أن يستغل فرصة تطبيقها للخروج من دائرة التخلف و يساهم بفعالية في التنمية الاقتصادية باغتنام هذه الفرصة لتطوير أساليب و نظم عمله.

خاتمة الفصل الثالث

إن سياسة الإصلاحات المصرفية التي شرعت الجزائر في تطبيقها، منذ بداية عقد التسعينات تمهيدا للتحول إلى اقتصاد السوق وتقليل تدخل الدولة وفسح المجال للمبادرة الخاصة في القطاع المصرفي، تجسدت أساسا في اعتماد قانون النقد والقرض في أفريل 1990 ، الذي كان هدفه تنظيم القطاع المصرفي والمالي في إطار آليات السوق، بما يعظم العوائد والأرباح، وبالمقابل يزيد من إمكانيات التعرض للإفلاس .هذا الأخير لم يعطى له الاهتمام الكافي إلا بعد حدوث أزمة أكبر بنكيين خاصين(بنك الخليفة، البنك الصناعي والتجا ري االجزائري)، التي أكدت على ضرورة ترقية التعامل معه من أجل حماية المودعين والعمل على استقرار النظام المصرفي ككل. وعليه، فقد كان اهتمامنا منصبا في هذا الفصل على تشخيص واقع القطاع المصرفي الجزائري، من خلال التطرق إلى الإصلاحات التي مست المنظومة المصرفية قبل وبعد تطبيق برنامج التعديل الهيكلي مع صندوق النقد الدولي، ثم إلى واقع القطاع والتي يتطلبها الوضع الراهن لتحسين كفاءة البنك الوطني الجزائري وكالة تبسة.

بالإضافة إلى محاولة إبراز الدور التنموي للبنك وتقييم أدائها وتحليل مستوى مخاطرتها. بالرغم من الإصلاحات التي حظيا بها القطاع المصرفي منذ 1990 ، والمجهودات المعتبرة التي بدلتها الدولة الجزائرية في مجال توفير البيئة الملائمة للنشاط المصرفي، حيث أحدثت نقلة نوعية في البيئة المصرفية من خلال توفيرها للأطر المؤسسية والقانونية التي تنسجم ومتطلبات اقتصاد السوق، إلا أن أداء البنك الوطني الجزائري لا زال دون المستوى المطلوب لاسيما في ظل التحولات العالمية المتسارعة .فالقصور الذي تعانيه البنك ليست مشكلة قوانين بالدرجة الأولى وليست مشكلة فنية بحتة؛ فالاكتفاء بتعديل النصوص التشريعية وعصرنة التجهيزات وادخال الشبكة المعلوماتية بين الفروع والبنك وتكوين الأفراد إداريا وفنيا، غير كاف لرفع الأداء وتحقيق الأهداف.

فلا بد إذا من إحداث القطيعة مع النمط السابق والسعي لبلوغ مستوى الأداء الفعال وترشيد طرق الإدارة .وهذا يتوقف بالدرجة الأولى على عاملين أساسيين، الأول ويتمثل في قدرة البنك على تعبئة الموارد المالية.

أما الثاني فيتمثل في ترشيد استخدام هذه الموارد، لاسيما في ظل التحسن التدريجي للوساطة المصرفية المسجل خلال السنوات الأخيرة من الدراسة